رابط المادة على منصة باحث

فتاوى المرأة المسلمة

استقبال الصديقات دون إذن الزوج حال غيابه/الإثنيـــن)1202-21-72م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

نعلم انه لا يجوز للزوجة ان ان تأذن بدخول رجل اجنبي الى بيت زوجها بدون اذنه لكن هل يجوز ان تسمح لصديقاتها بدخول المنزل دون اذن زوجها ان كان زوجها غائبا - 00:00:00

سيدتي الجليلة لقد اجبنا عن هذا من قبل ان من الاذن ما يكون لفظيا ومنه ما يكون عرفيا ازا جرت عادة الازواج ان يسمحوا لازواجهم بدخول صديقاتهن الى البيت فلا حرج. يعني جرت عادة الناس - 00:00:19

ان ليست كل امرأة صديقة ليست زنينة وليست مريبة وليست متهمة انها تستأزن زوجها في دخولها الى بيتها لم تجري عادة تؤمن بذلك ولم تجد اعراف المسلمين بذلك الا اذا افترضنا حالة خاصة فلكل حالة خاصة - 00:00:43

اه ما يناسبها من الاحكام فالمعروف عرفا يا بنيتي كالمشروط شرطا ازا عرفت من حال زوجك من ماضيه معك ومن حاضره ومن عادته المضطردة والمستمرة انه لا يغضبه دخول صديقاتك الى البيت فلا حرج - 00:01:05

اما اذا كان من النوم شديد الحساسية او شديد الغيرة او شديد البخل او شديد يعني التوجس والريبة فانت اخبر بزوجك لكن لا يلزم في الشرط ان يكون ملفوزا به - 00:01:26

فان المعروف عرفا كالمشروط شرطا. بارك الله فيه وان اردت ان تقطع الشك باليقين سليه سؤالا مباشرا انت تكون غائبا يحصل لدي بعض صديقاتي هل لديك من حرج ان انا فتحت لهن الباب وسمحت لهن بشيء من المؤانسة والمجابرة داخل البيت. فعنده الخبر اليقين - 00:01:44